KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الأداء والتأويل والتفسير والفرق بينهما

أ.م.د. مهند محمد صالح الأعرجي
الباحثة ميس جواد كاظم
كلية التربية الأساسية/ جامعة الكوفة
DOI: https://doi.org/10.36322/jksc.v1i71.15069

الملخص:

هدف البحث للتعرف الى مفهوم الأداء والتأويل والتفسير والفرق بينهما, ومعرفة الأداء التأويلي, وتأتي أهمية البحث الى العلاقة بين الأداء والتأويل لأن الأداء التأويلي هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به, وهذا يفرض وجود غموض في النص الديني يستلزم ذلك , وتأتي أهمية البحث لمعرفة الفرق بين التفسير والتأويل , وبيان معنى كل منهما في المعجمات اللغوية والاصطلاحات الفقهية , وتكمن مشكلة البحث في السؤال الآتي : ما الأداء والتأويل والتفسير؟ وما الفرق بينهما؟ ولغرض الاجابة على السؤال الرئيسي قامت الباحثة بتقسيم البحث الى ثلاثة مباحث درس المبحث الأول الأداء والتأويل والتفسير والفرق بينهما, ودرس المبحث الثاني التفسير لغة واصطلاحا, أما المبحث الثالث فقد درس العلاقة بين التفسير والتأويل وشروط التأويل, وتوصل البحث الى عدة نتائج ومن أهمها: يجب أن تكون صيغة النص قابلة للتأويل كالظاهر, وليس مفسرا ولا محكماً, وأن يقوم دليل يؤيد صحة صرف النص عن معناه الظاهر الى المعنى المرجوع المحتمل.

الكلمات الافتتاحية: الأداء، التأويل، التفسير، الفرق، شروط التأويل.

Abstract:

This research is to define the concepts of performance, over-interpretation, and interpretation and to show the difference among them. It aims to find out the interpretive performance, as the focus of the

ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

research is on the relationship between performance and interpretation because the interpretive performance is to divert the lexeme from the reference meaning to the likely meaning of the evidence associated with it. This indicates the existence of ambiguity in the religious text that necessitates it. The significance of the research is to know the difference between over-interpretation and interpretation and to clarify the meaning of each of them in linguistic dictionaries and jurisprudence conventions. The research problem addresses the following question: What are performance, over-interpretation, and interpretation? And What is the difference between them? To answer the main question, the researcher divided the research into three sections: section one studies performance, over-interpretation, interpretation and the difference among them. Section two deals with interpretation in dictionaries and use. The third section is concerned with the relationship between over-interpretation and interpretation. The research has come up with certain conclusions, the most significant ones are as follows: The wording of the text is subject to interpretation as it appears, and is neither an interpreted nor an arbitrated; that there is evidence to support the correctness of diverting the text from its surface meaning to the plausible referenced meaning.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

.Keywords: Performance, Over-interpretation, Interpretation, Difference, Conditions of Over-interpretation.

المقدمة:

إنّ الكتاب كما معروف عنه من اسمه خاص بمتشابه التنزيل, وهو على طريقة نادرة من التأليف, فنجد من ذي قبل أن المؤلف يعقد لكل آية من المتشابه مسألة قائمة بنفسها, مقطوعة حلقة الاتصال طرقتها من أخواتها, إلا الاشتراك في البحث من تشابه الآيات؛ فكان الكتاب مجموعة من مسائل متنوعة ,ولكل مسألة استقلالها العلمي وفائدتها الخاصة, لا كسائر مؤلفات علم التفسير, فما أجدر هذا الجزء بمجموعة أن يستطيل بهذا الاستقلال العلمي ويقوم بنفسه غنيا عن إخوانه في الفائدة .

ويعد السيد الشريف الرضي من أفذاذ الرجال في المجالات العلمية عموماً باتفاق العلماء, ومن البلغاء والفصحاء, والمفسرين الذين قل نظيرهم في تلك الحقب الزمنية, فضلاً عن علوّ شأنهُ في الريادة نسباً, وتقدمه على غيره في شرف الانتماء لأعف الاصول وأرقى الانساب, كان ذلك من دواعي اختياري لهذا البحث ... فقد امتاز هذا الرجل بثرائه العلمي, وتقدمه في العلوم, وتمكنه المتميز, كما لوفرة عقله, ورصانته, وجمال طبعه, وفضل شمائله, أسباب لاعتلائه وتبوئه أرقى المراتب في تلك العلوم .

فالشريف الرضي من أعلام القرن الرابع الهجري بلا منازع, ومن أفاضل ذلك العصر, فقد برز في تسنمه لزعامة أهل العلم في مناظراتهم وعلومهم, فكان مولعاً لا يشق له غبار ,وعبقريا لا يقرب موضوعه, وبليغا ومنطقيا قل يرقي الى طبيعة .

إنّ الشريف الرضي حقاً علماً ونسباً, فكانت آثاره تدل على صدق ما نقول . وإبداعاته ومبتكراته تظهر من خلال حقائق تأويله, وإمكاناته البلاغية والنقدية تظهر من خلال مخازاته, وجمالية شعره وحسن أدائة, وسبك معانيه, والتفنن في اختيار أساليبه تظهر من خلال قصائده ومقطوعاته, فضلا عن كثير من نتاجاته النحوية, واللغوية والبلاغية والنقدية والعلوم الاخرى .

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المبحث الأول: الأداء والتأويل والتفسير والفرق بينهما:

الأداء التأويلي هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به, وهذا يفرض وجود غموض في النص الديني يستلزم ذلك, ومبعث هذا الغموض دلالة النص من حيث الوضوح أو عدمه، فما كان من النصوص واضحاً لا يحتمل غير معنى واحد وهو المحكم فلا داعي لصرف اللفظ فيه، بل لا يتصور ذلك، لأنه لا يزاحم معناه الواضح أيُّ معنى آخر، فدلالته قطعية على معناه.

وبين يدي هذا الفصل أن نقسمه على ثلاثة مباحث وعلى النحو الآتي :

المطلب الأول: في بيان معنى الأداء والتأويل:

إن التأويل عند المتكلمين مقترن بالمتشابه، وأن مجال التأويل هو المتشابه، بصرف اللفظِ الذي سبّب التشابه والالتباس في معنى النصّ, ولا يخفى أن النص المتشابه معناه العامّ مفهوم، مهما كانت درجة التشابه فيه، ولكن تحديد المعنى الذي يريده قائل النص هو الذي استدعى عملية التأويل.

وسوف نذكر في هذا المبحث ثلاثة مطالب وعلى النحو الآتي: المطلب الأول الأداء لغة واصطلاحا, والثاني التأويل لغة واصطلاحا والمطلب الثالث : معنى التأويل عند العلماء والاصوليين

المطلب الأول: الأداء في اللغة: هو الإيصال أو الوصول، قال ابن فارس (ت ٣٩٥ هـ): (الهمزة والدال والياء أصل واحد وهو إيصال الشيء إلى الشيء أو وصوله إليه من تلقاء نفسه)(١)، فمن وصول الشيء من تلقاء نفسه قول العرب للبن إذا وصل إلى حال الرؤوب وذلك إذا خثر: قد أدى يأدي أديا(٢).

ومن إيصال الشيء تأدية الأمانة، ولذلك قالوا في التفض : ((فلان آدى للأمانة منك))(٣), وعلى ذلك قوله تعالى:{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا }(٤). ونقل أبو هلال العسكري أن الأداء يختص بالأعيان، ويقابله في المعاني الإبلاغ، إذ قال: ((قال بعض المحققين: الإبلاغ: يستعمل في المعاني كما في قوله سبحانه: {لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ} (٥), والأداء في الأعيان (٦)

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وهذه الدعوى غير تامة لعدم اتمام الاستشهاد بالآية الكريمة، وذلك أن المقصود بالرسالات ليست أمرا عينياً خارجياً إنما هي أمور معنوية إذ أن الرسالات جمع رسالة، وهي جملة من البيان يحملها القائم بها ليؤديها إلى غيره. وهي تتضمن الدعوة إلى عبادة الله وطاعته

واجتناب محارمه والعمل بشريعته، من ترغيب، وتحذير، ووعد، ووعيد، ومواعظ، ومزاجر، وحجج، وبراهين وأحكام يعمل بها، وحدود ينتهى إليها(٧), وقد فسر البلاغ بالأداء في قوله تعالى: { فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ }(٨) فالبلاغ المبين، يعني الأداء الظاهر الواضح(٩).

كما وتنتقض دعوى اختصاص الأداء بالأعيان بشواهد استعمال الأداء في المعنويات في الحديث الشريف، فقد روي عن الرسول الأكرم (ص), قوله: ((نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه))(١٠)

فالأداء هنا معنوي وهو ما عبر عنه بالفقه المراد به الأحكام وغيرها مما يتضمنه قول الرسول الأكرم (ص), وكذا في ما روي عنه (ص), قوله ((على اليد ما أخذت حتى تؤدي))(١١), إذ عمم الفقهاء الأخذ والأداء على المعنوي والخارجي، على اعتبار أن مفهوم كلمة الأخذ والأداء يسعهما، لعدم اختصاصه بالخارجي منهما، ولو التزم الاختصاص بالمدلول الخارجي لهما لخرج كثير من الأعيان أيضًا عن مورد الحديث، كالدار والأرض والبستان والحديقة وأشباهها مما لا يقبل الأخذ والأداء الخارجي، وإنما أداءه وأخذه راجع إلى الذمّ و لعدم تصور الأخذ الخارجي، فهو إخراج من ذمة البائع إلى ذمة المشتر ي، فإن مفهوم الأخذ يصح انتسابه إلى الأمور المعنوية، كالعهد والميثاق والرأي وأمثالها، كما أنه يصح انتسابه إلى الأمور الخارجية، إذن فلا وجه لتخصيص مفهوم الأخذ والأداء بالأعيان الخارجية(١٢).

ويتعلق الأداء بوسائل المؤدي الذي هو فاعل الأداء، ولذا تسمى هذه الوسائل أدوات، ويعرف ذلك من أصل "الألف" في كلمة "أداة" فأصل ألفها هي الواو،((لأنك تقول: أدوات، لكل ذي حرفة أداة، وهي آلته يقيم بها حرفته، وأداة الحر ب: السلاح))(١٣) وتستعمل مادة الأداء في مطلق ما يستعان به أو المقدمات

المهيأة للفعل، فمن ذلك الاستعداد لسفر، إذ يقال: "قد آديت للسفر فأنا مؤد له"، إذا كنت متهيئا له، ومن الإعانة قولهم: "قد آديتك على فلان"، أي أعنتك عليه، وذهب فلان يستأدي الأمير على فلان، في معنى يستعدى. ويقال: آداه يوديه إيداء، إذا أعانه(١٤)

وجاء في الحديث الشريف: "يوشك أن يخرج جيش من قبل المشرق أدى شيء وأعده، أميرهم رجل طوال أدلم أبرج[١٥].

فتحصل أن الأداء في اللغة ما يوصل به أو يتوصل به، ويستعمل في المقدمات والآلات التي يتهيأ بها للوصول، من أداة خارجية أو معنوية، كما يستعمل في الاستعداد الذاتي والقابلية للوصول إلى الشيء، كما ويطلق على الشخص الذي يتوسل به للوصول إلى شيء أو فعل ما..

ومن هذه السعة الاستعمالية للأداء، يعبر عن الآليات والكيفية التي يتوصل بها المفسر لاستكشاف المراد والوقوف على معاني الآيات بالأداء التفسيري(١٦)

أما معنى الأداء اصطلاحا: تعددت التعاريف لمفهوم الأداء نذكر منها :

- الأداء هو تنفيذ أمر أو واجب ما أسند الى شخص أو مجموعة للقيام به(١٧).
- الأداء: هو قيام الفرد بالأنشطة والمهام المختلفة التي يتكون منها عمله والكيفية التي تؤدي بها العاملون مهامهم أثناء أداء العمل في المهمة المكلف بها والعمليات المرافقة لها , باستعمال افضل ادوات البحث والتحقيق عن الحقائق لكشفها وتوضيحها .
- الأداء: هو الأثر الصافي لجهود الفرد التي تبدأ بالقدرات وإدراك الدور والمهام الذي بالتالي يشير الى درجة تحقيق وإتمام المهام المكونة لوظيفة الفرد اتجاه العمل الموكل اليه(١٨)

يتضح مما تقدم إن الاداء في تفسير القرآن الكريم له وظيفة مهمة من خلال التفاعل مع المفاهيم القرآنية وتطبيقها, وذلك أن الإسلام عرف في أنظمته وتشريعاته طريقه الى المجتمع في بداية الآمر من خلال التطبيق

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

إنّ الاداء هو درجة تحقيق واتمام المهام المكونة للواجبات التي يقوم بها الفرد, وهو يعكس الكيفية التي يحقق أو يشبع بها الشخص المكلف في تلك الواجبات لمتطلباتها .

المطلب الثاني

معنى التأويل لغة واصطلاحا

أ- التأويل لغة :

عند تتبعنا لفظة التأويل عند اللغويين لوجدناها تشير الى معان عدة منها :ذهب صاحب العين الى أن ((وأل يئل لا بطرد في في سعة المعاني اطراد اليؤول اليه : إذا رجع اليه , تقول طبخت النبيذ والدواء فآل الى قدر كذا وكذا الى الثلث أو اربع , أي رجع)) [١٩] وورد في لسان العرب أن: ((أول إليه الشيء: رجعه)) (٢٠)

وجاء في الصحاح: ((وآل ماله: أي أصلحه وأساسه, والأتيال: الإصلاح والسياسة: أي الجمع والاصلاح)) (٢١). وورد في اللسان: ((قال أبو منصور : يقال آلت الشيء أؤولته : إذا جمعته واصلحته .. وقال بعض العرب : أول الله عليك أمرك, أي جمعه , وإذا دعوا عليه , قالوا : لا أول الله عليك شملك , يقال في الدعاء للمضل : أول الله عليك , أي عليك ضالتك وجمعها لك)) (٢٢)..

وجاء في القاموس المحيط أن أحد معاني التأويل ((بقلة طيبة الريح)) (٢٣), وهي بقلة ثمرتها في قرون كقرون الكباش , وهي شبيهة بالقفعاء , وورقها يشبه ورق الآس , وهو نبت يعتلفه الحمار , واحدته تأويله)) (٢٤)

وذكر أبو البكر الاندلسي (ت ٤٨٧هـ) أن التأويل : ((موضع في بلاد هوزان))(٢٥)

وقد ورد المعنى التأول في التنزيل في قوله تعالى : {هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا

يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ} (٢٦) فالتأويل في النص بمعنى التفسير والبيان, والكشف (٢٧)

والتأويل ((تفسير ما يؤول اليه الشيء وقد أولته بمعنى))(٢٨), ويسمى التفسير تأويلا اذا ((صيرته اليه وذلك اخبار عما يرجع اليه اللفظ من المعنى)) (٢٩).

وأصل التأويل من آل الشيء الى كذا اذا صار اليه ورجع : يؤول أولا وأولته اذا صيرته اليه[٣] , وعلى ذلك جاء التأويل في بيت الاعشى :

على أنها كانت تأول حبَها تأول ربعي السقابُ فأصبحا

ويعني بقوله : تأول حبها أي مصدر حبها ومرجعه, وإنما يريد بذلك أن حبها كان صغيرا في قلبه , فآل من الصغر وصار كبيرا مثل أمه (٣٠).

وكل هذه الآراء لا تتعارض مع ما أورده الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) في أن التأويل ((انتهاء الشيء ومصيره وما يؤول اليه أمره)) (٣١).

فالتأويل على علاقة وطيدة بالاستنباط , وكل ينسجم مع المعنى اللغوي المأخوذ من الأول , وهذا ما ذهب اليه الزركشي في البرهان (٣٢)

التأويل اصطلاحا:

يأتي التأويل بمعنى العاقبة في استعمال القرآن الكريم , ويأتي بمعنى التفسير , وهذا عند المتقدمين أما كلام التأول بمعنى العاقبة وهو غالب استعمال القرآن الكريم فالكلام قسمان خبر وإنشاء .

الخبر هو بيان أخبار عما حدث أو يحدث في المستقبل , أما الانشاء فهو إحداث مالم له واقع قبل الكلام , كالإنشاء والعقود والطلب والاستفهام ونحو ذلك(٣٣).

والانشاء أمر ونهي وإباحة وتأول الخبر هو وقوع نفس المخبر به التأويل ما أخبر الله عز وجل به عما في الجنة من المأكل والمشارب والملابس والمناكح هو حقيقة ما عليه هذه الأشياء , ولهذا قال الله تعالى

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر , فاقرأوا إن شئتم (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة اعين)(٣٤).

وكذلك تأويل الرؤيا في النوم هو وقوعها في الخارج كما قال يوسف (ع): {يا أبت هذه تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا} (٣٥).. وتأويل الأمر هو إتيان المأمور به؛ وكذا النهي : اجتناب المنهي عنه امثله لهذا المعنى .

قوله تعالى: { وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ...} (٣٦), وقوله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ... } (٣٧), { نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ} (٣٨)

فهذه ثلاثة مواضع في سورة يوسف التأويل فيها بمعنى العاقبة والمال مع العلم توجد في السورة ثمانية مواضع إني ذكرت واكتفيت بهذه الثلاثة وكلها تدل على الاخبار بالأمر الذي يقع في الاجل من تحقيق الرؤيا, منها ما رآى يوسف في منامه , ومنها ما عرض عليه طالبا لمعرفة الحقيقة(٣٩)

التأويل هو ((صرف الآية الى ما تحمله من المعاني ... وقيل اصله الايالة , وهي السياسة , فكان المؤول للكلام يسوس الكلام ويضع المعنى في موضوعه))(٤٠).

ويمكن بيان معنى التأول بإنه ما يرجع اليه الشيء ويصير , وكشف ما كان غامضا في فعل أو لفظ أو عيب وهذا ما يتفق مع ما رآه الراغب الاصبهاني (ت ٥٠٢هـ) وهو يتحدث عن التفسير والتأويل , فقال: ((التفسير هو أهم من التأول , وأكثر استعمالا من الألفاظ , وأكثر استعمال التأويل في المعنى)) (٤١).

ويتحاشى هذا الرأي مع من يرى أن (التأويل هو ترجيح أحد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله)) (٤٢), وهو ما نبه اليه الدكتور محمد حسين علي الصغير من أن التأويل: ((حمل اللفظ على المعنى المجازي أو الاستعمال الانكاري)) (٤٣), وهو ما يختلف عن التفسير في أن الآخر ((قصر اللفظ على المعنى الحقيقي)) (٤٤)

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وإذا دققنا في تعريف التأويل (نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الاصلي الى ما يحتاج الى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ)) (٤٥), لوجدنا ((أن كلمة التأويل لا ترادف كلمة التفسير ولا تعني
مجرد الكشف والابانة عن المعنى بل تعني شيئا آخر وهو ما يؤول اليه الشيء)) (٤٦). وهذا يعني أنه ليس مفهوما قاصرا على التعامل مع النصوص اللغوية وحدها , بل يتسع الى سياق استعمال في القرآن الكريم وفي اللغة ليشمل الاحداث والواقع , والظواهر كافة (٤٧).

المطلب الثالث: معنى التأويل عند العلماء والاصوليين:

أولا: معنى التأويل عند علماء التفسير :

قال الطبري في التأويلِ :(وأما معنى التأويل في كلام العرب فإنه التفسير والمرجع والمصير)، ونجد أن النسفي سمى تفسيرهُ (مداركُ التنزيلِ وحقائقُ التأويلِ)، وتبعهُ البيضاوي وسمى تفسيرهُ (أنوارُ التنزيلِ وأسرارُ التأويلِ)، وتكلمَ الرازي على التأويلِ في أحدى الآياتِ وقال (أنه لا يمكنُ إجراءُ هذا اللفظِ على ظاهره بل لابدَ من التأويل)(٤٨)، فتبين أن التأويلَ عند المفسرين هو صرفه عن ظاهره أو توجيهِ اللفظ إلى ما يتحمله المعنى العربي

فلذلك نجد أن معنى التأويل هو توجيه اللفظ من معنى أصلي إلى معنى يتحمله اللفظ الأصلي للكلمة كما ذكر ذلك في مواضع عدة فقال (فإذا كان لابدَ من التأويل فجعلُ اللفظ على مدلوله أولى)(٤٩)، وقال في موضع اخر (وفيه التأويلُ المشهورُ)(٥٠)، وقال (وهذا التأويلُ بعينه) , فيتبينُ من أقوالهِ والمتتبعُ لها في الدر المصون يعرف أن معناه عنده هو التوجيه، وذكر في موضعَ اخرٍ أن الضابط الشرعي قد يضطره إلى التأويل فقال (واضطررنا إلى هذا التأويل؛ لأن المأمورِ به لا يقال فيه)(٥١)

ولكن تبقى أن نشير إلى مسألة وهي هل أنَّ التأويل والتفسير معنى واحد؟ أو أنَّ المفسرين قد اختلفوا في معنى كل واحدةٍ منها ويفرقون ما بين مصطلح واخر. وقال أبو حيان وهو يتكلم على أقوال العلماء في التفسير فقال (ويُسَمونه علمُ التأويلِ)(٥٢).

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وذكرَ الزركشي ذلك وقال (هو واحدٌ بحسب عرفِ الاستعمالُ)(٥٣).ونقلَ الزركشي أقوالاً عن بعضِ الصحابة والتابعين والعلماء على أنهم كانوا لا يفرقون ما بين التفسير والتأويل(٥٤).

ومنهم البغوي فقال: (إنَّ التأويل صرفُ الآيةِ إلى معنى موافق لما قبلها وما بعدها تحتمله الآية في مخالفٍ للكتاب والسنة من طريق الاستنباط)(٥٥)

اما الفريقُ الثاني فذهبَ جمعٌ من المفسرين إلى التفريق ما بين المصطلحين:

ذهب الماتريدي (ت ٣٣٣هـ) إلى أن التفسير هو القطع بأنَّ مُرادَ الله تعالى كذا والتأويل هو ترجيحُ أحدُ الاحتمالات بدون قطعٍ)(٥٦)

وذهبَ الراغبُ الأصفهاني إلى أنَّ التفسيرَ أوسعُ وأعمُ من التأويل وذكرَ أنَّ التفسيرَ في الألفاظ والتأويل في المعاني، والتفسيرَ أكثرهُ يستعملُ في معاني المفردات والتأويل يستعمل في الجمل، والتأويل في الكتب الإلهية، والتفسير فيها وفي غيرها (٥٧). والذي رجحه الزركشي غيرُ ما نقله هو أنَّ هناك فرقاً ما بين التفسير والتأويل وأنهما ليسا بمعنى واحد فقال والصحيح تغايرهما(٥٨).

ونجد أنَّ الزركشي قد علل مسألةَ الفرق ما بين المصطلحين تعليلاً مقبولا فقال: ((وكان السببُ في اصطلاح بعضهم التفرقةَ بين التفسير والتأويل هو التمييزُ بين المنقولِ والمستنبط، ليحملَ على الاعتمادِ في المنقولِ وعلى النظرِ في المستنبط))(٥٩)

وسارَ الذهبي على ما سار عليه أصحابُ الفريقِ الثاني وهو التفريقُ ما بينهما فقال (والذي تميلُ إليه النفسُ أنَّ التفسيرَ ما كان راجعاً إلى الرواية والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية؛ وذلك لأن التفسير معناه الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله تعالى لا يجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله (ص) أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي وعلِموا ما أحاط به من حوادثَ ووقائعَ وخالطوا الرسول عليه الصلاة والسلام ورجعوا إليه فيما أُشكِلَ من معاني القرآن الكريم، وأما التأويل فملحوظ فيه ترجيح أحد محتملات

اللفظ بالدليل، والترجيحُ يعتمدُ على الاجتهاد ويتوصلُ إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولاتها في لغةِ العرب واستنباط المعاني من كل ذلك)(٦٠)

ثانياً : معنى التأويل عند الأصوليين والفقهاء:

وقالوا في معناه: هو صرفُ اللفظِ عن معناه الأصلي الظاهر إلى معنى يتحمله،

واشترطوا في التأويل وجودُ دليلٍ قوي وإلا يكون التأويل باطلاً(٦١) قال الآمدي: (أما من حيثُ هو تأويلٌ مع قطعِ النظر عن الصحة والبطلان، فهو حملُ اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع عدمِ احتماله له، وأما التأويلُ المقبولُ الصحيحُ فهو حملُ اللفظِ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله له بدليلٍ يعضده(٦٢)

وأما الغزالي : وهو من أكابر علماء الأصول فيقول : (التأويلُ عبارةٌ عن احتمال يعضده دليلٌ يصير به أغلبُ الظن من المعنى الذي يدلُ عليه الظاهر، ويشبه أن يكونَ كل تأويل صرفاً للفظ من الحقيقة إلى المجاز)(٦٣).

وعرفه ابن قدامة: (هو صرفُ اللفظِ عن الاحتمال الظاهر إلى احتمالٍ مرجوحٍ لاعتقاده بدليلٍ يصير به أغلبُ على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر)(٦٤)

أما ابنُ حزمٍ الظاهري فلم يخرجْ عن ذلك كثيراً فقال: (نقلُ اللفظِ عما اقتضاه ظاهره عما وضِعَ له في اللغةِ إلى معنى أخر، فإن كان نقله قد صُدحَ ببرهانٍ وكان ناقله واجبُ الطاعةِ فهو حقٌ، وإن كان ناقله بخلاف ذلك طرحَ ولم يلتفت إليه وحكم لذلك النقل بأنه باطل) ولا يخرجُ تعريفُ باقي الأصوليين للتأويل عن هذهِ المعاني التي نقلتها عن العلماء(٦٥)

ثالثا : مفهوم التأويل عند الامامية: عرف الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١هـ) التأويل بقوله: ((ما يزيد على شرح اللفظ والفهم مما يفتقر الى السماع من المعصوم, فإن وجدنا شاهدا من محكمات القرآن الكريم يدل

عليه أتينا به, فإن القرآن يفسر بعضه بعضا, وقد أمرنا من جهة أئمة الحق (ع) أن نرد متشابهات القرآن الى محكماته))(٦٦)

وعرفه السيد محمد باقر الحكيم (ت ١٤٢٥هـ) ((تفسير معنى اللفظ والبحث عن استيعاب ما يؤول اليه المفهوم العام ويتجسد من صورة ومصداق)) (٦٧)

وأما السيد محمد حسين الطباطبائي (قدس سره) فقد عرفه قائلا: ((إن الحق في تفسير التأويل أنه الحقيقة الواقعة التي تستند اليها البيانات القرآنية من حكم أو موعظة أو حكمة وأنه موجود لجميع الآيات القرآنية , محكما ومتشابها, وأنه ليس من قبيل المفاهيم المدلول عليها بالألفاظ, بل هو من الأمور الغيبية المتعالية من أن تحيط بها شبكات الالفاظ , وإنما قيدها الله سبحانه وتعالى بقيد الالفاظ لتقريبها الى أذهاننا بعض التقريب فهي كالأمثال تضرب ليقرب بها المقاصد وتوضح بحسب ما يناسب فهم السامع))(٦٨)

ولعل ما ذكره الفيض الكاشاني يأتي في محله الصحيح قائلا: ((إن لكل معنى من المعاني الحقيقية وروحا وله صورة وقالب , وقد تتعدد الصور والقوالب لحقيقة واحدة, وإنما وضعن الالفاظ للحقائق والارواح , ولو وجدها في القوالب تستعمل الالفاظ فيهما على الحقيقة , وذلك لاتحاد ما بينهما , مثلا لفظ القلم انما هو وضع لآلة نقش الصور في الالواح من دون أن يعتبر فيها كونهما من القصب أو الحديد أو غير ذلك , بل ولا أن يكون جسما ولا كون النقش محسوسا أو معقولا ولا كون اللوح من قرطاس أو خشب بل مجرد كونه منقوشا فيه وهذه حقيقة اللوح وحده وروحه , فإن كان في الوجه شيء يستطر بواسطة نقش العلوم في الوح القلوب فأخلق به أن يكون هو القلم فان الله تعالى قال : { علم بالقلم * علم الانسان مالم يعلم *...} (٦٩) (٧٠)..أما بخصوص أن القرآن ظاهراً وباطنٌ فقد ورد عن نبي الرحمة (ص) قال: ((إن القرآن ظهراً وباطناً وحد ومطلع))(٧١)

وفيما ورد عن الامام الصادق (ع) أنه قال كتاب الله على أربعة أشياء: ((العبارة والاشارة واللطائف والحقائق, فالعبارة للعوام والاشارة للخواص, واللطافة للأولياء والحقائق للأنبياء)) (٧٢).

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

رابعاً – معنى التأويل عند النحاة:

لم يتركْ لنا القدماءُ من النحويين مصنفاً مستقلاً في التأويل النحوي على كثرةِ تنوعِ دراساتهم اللغوية. ولا يوجدُ تعريفٌ للتأويلِ النحوي في كتبِ النحويين القدامى , وإن كان يمارسُ عندهم

بطريقةٍ عملية[٧٣]، إلا ما نقله السيوطي عن أبي حيان في شرح التسهيل فقال إنَّ (التأويل إنما يسوغ إذا كانت الجادةُ على شيءٍ ثم جاء شيءٌ يخالفُ الجادة فيتأول، أما إذا كان لغةَ طائفةٍ من العربِ لم يتكلم بها فلا تأويل) (٧٤).

ويبدو أن المرادَ بالجادة (القواعدُ النحوية التي يلتزم بها النحاةُ، فإذا اصطدمَ نصٌ بقاعدة نحوية عمدَ النحاةُ إلى تأويل النصِ بما يتفقُ ومذهبهم النحوي أو اللغوي)(٧٥)

وعلى هذا فإننا لا نجد مصطلحاً أو تعريفاً واضحاً للتأويل إلا إننا نجد تطبيقاً عملياً في كتب الأقدمين، وتنوعُ عباراتهم الرديفةِ لهذهِ اللفظة كالتقدير والتوجيه والاحتمال وغيره، وكلها تصبُ في صرف اللفظ عن قاعدته الأصلية.

إلا إننا نجد هذهِ الكلمة أوضح عند المعاصرين؛ لأنهم قاموا بدراسة معنى هذهِ الكلمات عند الأقدمين وألفوا وأصلوا لهذهِ الكلمة كتباً وأطاريح ورسائلَ متنوعةٌ ومتعددةٌ.

وخلاصةُ الأمر يتبين أنَّ التأويلَ إنما يحتاج إليه عندما يكون النص أو الكلام فيه خروج عما تعارفت عليه العرب فإن وجد ذلك الخروجُ أو التعارضُ لجأوا إلى التأويل(٧٦).

وترى الباحثُة أن خلاصةَ الأمرِ في معنى التأويلِ عند الجميعِ سواءٌ كانوا مفسرين أم أصوليين أو نحويين، هو انتقال من شيءٍ إلى أخر أو هو انتقال من قاعدة عامة إلى قاعدة تحتملها القاعدة العامة أو الانتقال من معنى ظاهر إلى معنى هو نفسه ولكن أدقَ منه وأوضحَ منه، وهذهِ الانتقالات لا تكونُ إلا وفق قواعد وضوابط وضعها أهل هذهِ الفنون مما يعني أنَّ التأويلَ هو خروجُ عن المعاني والقواعد الأصلية ولكن بشروطٍ وضوابطَ لا تعارضُ الكليات.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المبحث الثاني: التفسير لغة واصطلاحا:

المطلب الأول: التفسير لغة واصطلاحا:

أولاً : التفسير لغة: ذكر أصحاب المعجمات اللغوية أن التفسير إما مأخوذ من (الفسر), أو مشتق من (السفر), فالأول إما من:

١- الفَسْر – مصدراً – بمعنى البيان أو التبين, وكشف المغطى , و((فسّر الشيء يُفسِّره بالكسر, وتفْسُرُه بالضم فَسرا , وفسره : أبانه)) (٧٧).

٢- التفسرة وهي المانع الذي ينظر فيه الطبيب ليشخص العلة , فالتفسير ((اسم للبول الذي ينظر فيه الاطباء , يستدل به على مرض البدن وكل شيء يعرف به تفسير الشيء فهو التفسير))(٧٨), أو (نظر الطبيب الى الماء , وكذلك التفسير وأظنه مولدا))(٧٩).

٣- الفسر: قيل هو من قول العرب: فسرت الدابة وفسرتها إذا ركضتها لينطلق حصرها, وهذا ما يراه (ابو حيان الاندلسي) (ت٧٤٥هـ) بقوله : ((ويطلق التفسير ايضا على التعرية للانطلاق , قال (ثعلب) (ت ٢٩١هـ) : ((تقول فسرت الفرس : عريته لينطلق في حصرة: وهو راجع لمعنى الكشف, فكأنه كشف ظهؤه لهذا الذي يريده منه الجري))(٨٠), فأخذ من هذا الاستعمال في الكشف الحسي لينقل ويستعمل في كل كشف معنوي الذي منه التفسير وهذه المعاني تتفق في كونها تدل على الكشف والبيان والايضاح, ومعان متقاربة (٨١)

أما لثاني : وهو اشتقاقه من السفر : وهو مقلوب الفسر ويأتي على معنيين:

١- السفر بمعنى : الكشف , ((وسفره كشطه , وسفرت الريح الغيم عن وجه السماء سفراً فأنسفر: فرقته فتفرق وكشطه عن وجه السماء)) (٨٢). وكذلك يقال للمرأة إذا لقت نقابها وكشفت عن وجهها: سفرت فهي سافر ,((ومنه سفرت بين القوم سفارة أي كشفت ما في قلب هذا وقلب هذا لأصلح بينهم)) (٨٣)

٢- السفر : بمعنى : الاشراق والايضاء , فيقال سفر الصبح : أي أضاء وأشرق لونه ومنه قوله تعالى : { وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ } (عبس: ٣٨) قال الفراء (٨٤) أي مشرقة .(٨٥)

ونسب الزركشي هذه القرابة المعنوية الى الراعب بأنها قال : الفسر والسفر متقاربا المعنى كتقارب لفظيهما , لكن الفسر لإظهار المعنى المعقول , والسفر لإبراز الأعيان للأبصار(٨٦).

وتأسيسا على ما تقدم نستخلص أن مفهوم التفسير لغة سواء كانت الكلمة مشتقة من السفر أو الفسر فإن المراد منها هو البيان والإيضاح وكشف المعاني الخفية .

ثانيا : التفسير اصطلاحا :

للمفسيرين والمتخصصين في علوم القرآن الكريم آراء مختلفة في المراد من التفسير, فمنهم من يجعله شاملا لكل علوم القرآن , وأقتصر فيه على البعض الآخر على متعلقات التفسير من

قراءات ولغة وعلوم بلاغة وغير ذلك من معرفة الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول, وجعله الفريق الثالث الكشف عن مراد الله تعالى في جملة ما في القرآن الكريم من أحكام وتشريعات وغير ذلك(٨٧)

وسنشير الى بعض هذه التعريفات :

الأول : يمثله الشيخ الطوسي : (ت ٤٦٠هـ) , حيث قال إن التفسير: ((علم لجميع فنون علم القرآن من القراءة والمعاني والاعراب والكلام على المتشابه, والجواب عن هذا مطاعن الملحدين فيه أنواع المبطلين كالمجبرة والمشبهة والمجسمة وغيرهم, وذكر ما يختص به اصحابنا به من الاستدلال بمواضع كثيرة منه على صحة مذهبهم في أصول الديانات وفروعها)) (٨٨).

وأما (الزركشي) (ت : ٧٩٤هـ) فالتفسير عنده: ((هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها, والاسباب النازلة فيها, ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها, وخاصها وعامها, ومطلقها ومقيدها, ومجملها ومفسرها, وزاد القوم: علم حلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها)) (٨٩)

وقد نقل عنه (السيوطي) (ت : ٩١١هـ) قوله : ((التفسير علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد (ص) وبيان معانيه وأصول الفقه والقراءات , ويحتاج الى معرفة اسباب النزول والناسخ والمنسوخ))(٩٠) ويتضح أن (الزركشي) ومن تابعه في تعريف التفسير قد ذكر ووضح آداب المفسر وشروطه في التفسير, بل تجاوز الى مصادر التفسير في اللغة والنحو وجعل التفسير شاملا لجملة من علوم القرآن , والأحكام الشرعية فهو يتكلم عن التفسير ويريد لوازمه من الإحاطة والتخصص , ومعرفة طائفة من العلوم التي يعرف بها التفسير وليست هي التفسير (٩١).

الثاني : ما ذهب اليه أبو حيان الاندلسي (ت ٧٤٥هـ) في تعريفه للتفسير حيث يقول: ((التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطف بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالات التركيب وتتمات ذلك))(٩٢)

فأبو حيان ذهب الى متعلقات علم التفسير التي يتوصل فيها اليه, فأشار الى علم القراءات وعلم اللغة وعلم التصريف وعلوم البلاغة وحالات التركيب في الحقيقية والمجاز , وتتمات ذلك في معرفة الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول .

وتبعه من المتأخرين الألوسي (ت ١٢٧٠هـ) في تفسيره روح المعاني (٩٣).

الثالث: ويمثله الشيخ الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) من القدامى ويختاره من المتأخرين (محمد عبد العظيم الزرقاني)(٩٤) , إذ يقول الطبرسي إن التفسير ((كشف المراد عن اللفظ المشكل))(٩٥)

أما الزرقاني فيقول في التفسير: ((علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية))(٩٦).

إن هذه التعريفات وإن كانت في عبارة متنوعة, وتعابير مختلفة حين المقارنة فيما بينها تبدو الحصيلة العلمية واحدة من التفسير وهي : بيان مراد الله تعالى من قوله الحكيم , وإيضاح مدلولاته حيث يلتقي المعنى الاصطلاحي للتفسير بالمعنى اللغوي , وهو إرادة الكشف والبيان (٩٧)

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

ويظهر أن تعريفات الفريق الثالث هو الاقرب الى تعريف التفسير الاصطلاحي وذلك لما فيها من تحديد لمفهوم المصطلح للتفسير وتقييده بقدر الطاقة البشرية لا يخلو من دقة علمية(٩٨)

المطلب الثاني: الاسباب الموجبة للتأويل

كان القرآن الكريم ولا يزال موضع احترام المسلمين وتقديسهم, فمنه يستمدون أسس اعتقاداتهم ويستلهمون من آياته ما تصلح به أمور دينهم ودنياهم , وينهلون من فيضه قيمهم وافكارهم ومعايير سلوكهم , فنشأت العلاقة بين القرآن الكريم والإنسان المسلم على هذا الاساس .

وبعد أن بحثنا التأويل من حيث اللغة والاصطلاح لابُدّ ومن البحث في الاسباب الموجبة للتأويل , من الواضح لدى الجميع أن الشريعة الاسلامية شريعة عالمية ليست قاصرة على شعب أو جنس معين , بل يجب تطبيقها و تنفيذها من قبل كافة المسلمين مهما تغيرت اجناسهم وشعوبهم , وأن قواعد الشريعة الاسلامية مبنية على العدالة والمساواة بين كافة طبقات الشعب , وقدمت هذه الشريعة الغراء المصالح العامة على المصالح الخاصة, ومع ذلك فإن هذه الشريعة تهتم برفاه وسعادة الفرد بشرط أن لا يخل ذلك بمصلحة المجموع (٩٩)

والشريعة الاسلامية رغم أن منبعها ومصدرها الأول القرآن الكريم وتليه السنة النبوية المطهرة التي وظيفتها بيان القرآن الكريم كما قال تعالى : { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم }(١٠٠)غير أن القرآن الكريم يقتصر على الكليات دون الجزئيات وخول العقل البشري إرجاع الجزئيات الى تلك الكليات عن طريق المصادر التبعية, وهي الاجماع والقياس والعقل والعرف والمصلحة والاستحسان , وغير ذلك من المصادر التبعية الاخرى وأن القرآن الكريم جاء لمصلحة الانسان كما قال سبحانه وتعالى : { مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ }(١٠١).

والرحمة هي المصلحة الايجابية (المنفعة المستجلبة) والسلبية (المضرة المستدرئة) سواء كانت مادية أم معنوية وسواء كانت دنيوية أم أخروية , وبناء على ذلك فإن المجتهد عندما يفسر

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

نصا أو يؤوله فعليه رعاية تلك المصلحة المستوخاة من أحكام الله عز وجل وهذه هي المصلحة السبب للتأويل بصورة مجملة ولكن بالإمكان إرجاع هذه المجمل الى عدة أسباب أهمها ما يأتي(١٠٢):

١- رفع التعارض بين النصين .

٢- المصلحة .

٣- الضرورة .

السبب الأول : رفع التعارض بين النصين .

قد نجد نصوصا غير مخصصة وغير مقيدة من المعلوم ما من عام الا قد خصص ولا من مطلق إلا قييد فمن ذلك قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ }(١٠٣)

وقوله تعالى : {قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا }(١٠٤), وغيرها من الآيات الكريمة عندما نتلو تلك الآيات نفهم من ظاهر الآية ايجاب نسبة الجوارح والحواس كاليد والسمع والوجه والعين والبصر وغير ذلك الى الذات الالهية , معلوم أن مثل هذه الآيات معارضة بآيات أخرى , وهذه الآيات تدل على أن الله تعالى منزه عن كل ما يتعلق بمخلوق كالحواس كاليد والعين والسمع والرجل, لأن تلك من صفات الخلق لأنه قد يحتاج تلك الجوارح والحواس لتدبير أموره والله سبحانه وتعالى خالق كل هذه الاشاء , والمخلوقات كاملة لأنه: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} (١٠٥)

وذهب الشوكاني في ارشاد الفحول (١٠٦) الى التأويل وصرف كل (لفظ) نص يؤول ظاهر هذا النص الى تشبيه الخالق ولهذا فالتأويل اليد بالقدرة والعين بالرعاية والحفظ والعناية (١٠٧)

ومما تقدم يتضح أن نسبة اليد والعين الى الذات الالهية لا تجوز لأن الاعتقاد الصحيح ينبغي أن يؤسس على تنزيه خالق الكون والكائنات من مشابهته بالخلق ولهذا السبب تؤول النصوص المتعارضة بعضها مع بعض .

السبب الثاني : المصلحة .

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المصلحة التي تحقق بالتمسك بظاهر حكم النص وهي موجودة في كل نصوص ومفترضه, والمصلحة التي ينبغي مراعاتها في الواقعة المعروضة وهناك قاعدة من خلالها نستطيع العمل بها لرفع ذلك التعارض بين المصالح وذلك بطريقة الترجيح .

يقدم درء المفسدة على جلب المنفعة (١٠٨) وتقديم المصالح الضرورية على الحاجة، وتقديم المصالح العامة على المصالح الخاصة، وعند ذلك سيتخذ التأويل صورة سد الذريعة أو صورة الاستحسان فإن كان التأويل قد راعى وجوب درء المفسدة على جلب المنفعة تترتب على التمسك بذلك الحكم في تلك الواقعة فهو (سد ذريعة), فأما كان التأويل قد راعى رجحان مصلحة الواقعة على مصلحة حكم ظاهر النص فهو استحسان مثال على ذلك (اجتهاد) تأويل عمر بن لخطاب في عدم قسمة الاراضي المفتوحة على أيدي المسلمين بين الفاتحين, وهذه كانت مسألة كبرى دار حولها نقاش وجدال بين عمر بن الخطاب وبقية الصحابة حتى استقر الرأي وانعقد الاجماع على رأي عمر, لأنه رأى (١٠٩) أن تقسيم اراضي العراق بعلوجها ستؤدي الى الحاق الضرر بمصالح الأمة بأسرها ولهذا أدل النص ولم يتأخر عن تأويلها لأنها اقتضت مصلحة المسلمين واستدل في الآية المباركة قال تعالى : {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ}(١١٠) , وقد فسرت السنة النبوية المطهرة هذا النص حين فتح المسلمون خيبر سنة (٧هـ) حيث انتهى القتال لصالح المسلمين بهزيمة اليهود والخونة فطلبوا التسليم على أن يأخذ المسلمون أموالهم وأرضهم ويحقنوا دماءهم فقام الرسول محمد (ص) بتقسيم الاموال بعد اخراج الخمس على المجاهدين المقاتلين تطبيقا لذلك النص القرآني (١١١), وفي ما يتعلق بتوريث المرأة المطلقة في مرض الموت فالقرآن ينص صريحا في سبب التوارث بين الزوجين في حالة وفاة أحدهما قبل الآخر إنما قيام الرابطة الزوجية بينهما يقول جل وعلاء: {وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ } (١١٢)

السبب الثالث: الضرورة

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

ومثاله : أن الكفار إذا تترسوا بجماعة من أسارى المسلمين فلو كففنا عنهم لصدمونا وغلبوا على دار الدار السلام وقتلوا كافة المسلمين ,ولو منا الترس لقتلنا مسلما معصوما لم يذنب ذنبا وهذا لا يعهد به في الشرع , ولو كففنا لسلطنا الكفار على جميع المسلمين فيقتلونهم ثم يقتلون الاسرى ايضا, ففي هذه الحالة يباح لنا رمي المسلمين المتارس بهم فهذه الاباحة تعارض حكم ثبت بالنص وهو تحريم قتل المسلم , ولكنها لمصلحة ضرورية هي حفظ حياة جميع المسلمين , وقطعية لأننا لو لم نرم من تترسوا بهم من المسلمين استؤصل المسلمون (١١٣) , ولهذه الضرورة تأويل .

معلوم أن مقصود الشرع تقليل القتل كما يقصد حسم سبيله عند الامكان فإن لم تقدر على حسم قدرنا على التقليل وكان هذا يلتقيا الى المصلحة , علم بالضرورة , كونها مقصود شرع (١١٤)

المبحث الثالث: العلاقة بين التفسير والتأويل وشروط التأويل:

المطلب الأول: العلاقة بين التأويل والتفسير .

تختلف زوايا نظر العلماء الى معاني التأويل , فهناك فريق يرى أن التفسير والتأويل مترادفان, ويرى آخر أن التفسير أعم من التأويل , أما غالبية اصحاب الخبرة والرأي فيرون أن التأويل يتمايز عن التفسير تمايزاً تماما(١١٥).

فإذا نظرنا الى التراث الاسلامي في تعاطيه مع النص القرآني , نجد تبايناً منهجياً تكشف عنه بشكل واضح كتب التفسير , فتين من رآه مصدراً لغوياً فراح يتفنن في اعرابه وبيان صوره الفنية والبلاغية , وبين من رأى فيه كتاباً تاريخياً يتناول قصص الاقدمين وحضارة الماضي وهكذا ... ومن ثم المخزون المعرفي الذي يمتلكه المفسر , هو الذي يحدد نوع التفسير ((واختلفت انظار المفسرين وطرقهم ومناهجهم في التفسير تبعا لاختلاف مشاربهم) (١١٦)

إن جذر المشكلة كما يرتكز على الخلط الذي وقع بين معنى التأويل والتفسير , ففي فهم السلف لم يكن هناك تفريق بين المعنيين , يقول أحد الباحثين : إن التأويل السلفي سجين الاستعمال المجازي , تابع له,

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

يترتب عليه, وهذا التأويل خاضع الى حد كبير في توقده وفعاليته وجماله على كمية المهارة الفنية لدى المستعمل بالدرجة الاولى , وهو بلا شك معرفة (١١٧)

وثمة فارق هام بين التأويل والتفسير يتمثل في أن (التفسير) يحتاج دائما الى (التفسرة) وهي الوسيط الذي ينظر فيه المفسر الى اكتشاف ما يريد, في حين أن (التأويل) عملية لا تحتاج دائما هذا الوسيط , بل تعتمد أحيانا على حركة الذهن في اكتشاف (أصل) الظاهرة , أو في تتبع عاقبتها , وبكلمات أخرى يمكن أن يقوم التأويل على نوع من العلاقة المباشرة بين (الذات) و(الموضوع) في أن هذه العلاقة بين عملية التفسير لا تكون علاقة مباشرة , بل تكون من خلال وسيط قد يكون نصاً لغوياً , وقد يكون (شيئاً) دالا , وفي كلتا الحالتين لا بد من وسيط يمثل (علامة) من خلالها تتم عملية فهم الموضوع من جانب الذات(١١٨).

وذكر العلماء جملة من الفروق بينهما , منها أن التفسير يتعلق بالرواية والتأويل يتعلق بالدراية , وفي هذا الفرق يكمن بعد أصل من أبعاد عملية التأويل , وهو دور القارئ من مواجهة النص والكشف عن دلالته

ويمكن الاشارة مما سبق الى ثلاثة آراء بشأن الاختلاف بين التفسير والتأويل , وهي :

الرأي الأول: إذ لوحظ فيه طبيعة (المجال المفسر), وان اختلاف بينهما هو اختلاف بين العام والخاص , فالتأويل مختص في خصوص الكلام الذي له معنى ظاهر فيحمل على غيره فيكون الحمل تأويلا – وأما التفسير فهو أعم منه لأنه بيان مدلل اللفظ مطلقا سواء كان على خلاف معنى الظاهر أولا .

الرأي الثاني : إذ لوحظ فيه (نوع الحكم) فيقال : إن التفسير يصدق على خصوص الموارد التي نتمكن فيها من كشف معنى القرآن المراد من الكلام القرآني بدرجة القطع, وذلك باعتبار وجود الوضوح في نتيجة الكشف حتى لو كان هذا الكشف مستندا الى ادلة وقرائن اخرى غير اللفظ. وأما اذا بقي هناك احتمال بدرجة ضعيفة فإن بيان المعنى هنا تأويل لا تفسير . وهذا يعني أن أحكام المفسر أحكام قطعية , بينما تكون احكام المؤول ترجيحية .

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الرأي الثالث : وهو الرأي الذي يقول بالفرق بينهما على اساس الدليل والمستند الذي يستند اليه في عملية الكشف فإن دليل الكشف عن المعنى دليلا عقليا فهو (التأويل) وإن كان الدليل على الدليل على الكشف دليلا شرعيا فهو (التفسير).

ويبدو أن هذا العلم (علم التفسير) من خلال هذا الحصر يجعل كل العلوم الممهدة للتأويل , وعلى ذلك يكون التفسير جزءا من علم التأويل وتكون العلاقة بينهما علاقة خاص بالعام من جهة أو علاقة النقل بالاجتهاد من جهة أخرى وهي العلاقة التي يعبر عنها القدماء من أن التفسير يتعلق بالرواية , كما ذكرنا والتأويل يتعلق بالدراية(١١٨),والتفسير أعم من التأويل وأكثر استعمالاً في الالفاظ ومفرداتها (١١٩), وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل (١٢٠) والتفسير بيان واضع اللفظ حقيقة أو مجازا, وان التأويل تفسير باطن اللفظ , كتفسير السراط بالطريق, والغيث بالمطر, والتأويل تفسير باطن اللفظ مأخوذ من الأول وهو الرجوع لعاقبة الأمر , فالتأويل اخبار عن المراد , والتفسير اخبار عن دليل المراد , لأن اللفظ يكشف المراد والكاشف دليل (١٢٠).

((ان التفسير بيان لفظ لا يحتاج الا وجهاً واحداً ، والتأويل توجيه لفظ متوجه الى معان مختلفة الى واحد منها بما ظهر من الادلة)) (١٢٢) ويتوصل الى الادلة بالاجتهاد وفي فهم الالفاظ ومدلولاتها واستعمالاتها بحسب السياق ، ويرى الزركشي ارتباطاً وثيقاً بين الاجتهاد والتأويل ، إذ يذهب الى أن ما يرجع الى اجتهاد العلماء هو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل .

وهو صرف اللفظ الى ما يؤول اليه، فالمفسر عنده ناقل والمؤول مستنبط (١٢٣) والاستنباط قائم على جهد عقلي يبذله المؤول للوصول الى الفهم، وقد اشار الشريف الجرجاني الى الفرق بين التأويل والتفسير من خلال أنموذج تطبيقي لنص قرآني

في قوله تعالى:{ خْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ } (١٢٤) ((إن اراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيراً، وان أراد به إخراج المؤمن من الكافر، او العالم من الجاهل ، كان تأويلاً))[١٢٥] .

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وكأننا هنا امام مستويات في تحليل النص ، فهو يحمل دلالة أولى قريبة عامة ثم خصصت بإيراد من خلال الالفاظ ، اما المستوى الثاني في الدلالة والذي حمل المعنى البعيد للسياق المتألف المنسجم مع اجزائه والنص يحتمل الوجهين معاً ؛ لان المؤول يعتمد على معرفة أوسع يستعملها في الوصول الى المراد فيحاول ترشيح ممكنات تحتملها اللفظة وبإمكانها ان تنسجم مع السياق العام فاصبح (الحي) بمعناه القريب المادي (الطير)، ثم انتقل الى ما يمكن أن يفهم منه معنى الحياة (كالمؤمن) بمفهوم النص القرآني أو (العالم) وأصبح الميت يقابل (البيضة) وفي مستوى آخر (الكافر) و(الجاهل) فالمؤول يحاول تقليب كل الدلالات المحتملة، والتي تعكس عملية استنباط ذهني قائم في ذهن المؤول للوصول الى المراد من النص، وقد جعل السيوطي الدليل يتبلور في عمل المفسر فيقول: ((التأويل إخبار عن حقيقة المراد والتفسير إخبار عن دليل المراد ، لان اللفظ يكشف عن المراد والكاشف دليل، من ذلك قوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ}(١٢٦) تفسيره أنه من الرصد، يقال رصدته: رقبته ، والمرصاد، مفعال منه، وتأويله التحذير من التهاون بامر الله (عز وجل)، والغفلة عن الاهبة والاستعداد للعرض عليه، وقواطع الادلة تقتضي بيان المراد منه على خلاف وضع اللفظ في اللغة)) (١٢٧) فتختص دليلية التأويل بالتفسير الذي مرجعه الى القطع بالمراد به، في حين كان الجائز بالرأي هو التأويل لا التفسير، ويعود التفسير الى وجود لبس وخفاء في الكلام فيؤتى بالتفسير ليزيله.

المطلب الثاني: شروط التأويل

لكون التأول استثناء من الأصل وحفاظاً على ظواهر النصوص من نزعات الهوى والابتعاد وعنها وضع علماء الأصول واشترطوا للتأويل شروطا حتى يكون صحيحاً مقبولاً أهمها ما يلي :

١- أهلية الناظر في هذا الأمر, يشترط فيمن يتولى هذا الأمر أي التأويل أن يكون أهلا للاجتهاد ولأنها عملية اجتهادية ويقوم بهذه العملية من يمتلك الملكة الفقهية في المسائل الشرعية والعقلية القانونية في المسائل القانونية(١٢٨)

٢- أن يكون صيغة النص قابلة للتأويل كالظاهر والنص عند الحنفية وليس مفسراً , ولا محكماً, ولا عاماً, ولا مطلقاً فصرف العام عن العموم وإرادة بعض أفراده بدليل هو تأويل صحيح لأن العام يحتمل الخصوص(١٢٩)

وصرف المطلق عن الشيوع وحمله على المقيد بدليل هو تأويل صحيح لان المطلق يحتمل لبتقيد وصرف المعنى الحقيقي الى المجاز بقرينة مقبولة تأويل صحيح لأنه صرف اللفظ الى معنى يحتمله بدليل(١٣٠).

٣- مثال على ذلك صرف الشاة الواجب دفعها زكاة عن أربعين من الغنم السائمة غير المعلوفة الى قيمتها في حديث البخاري في سائمة الغنم في أربعين شاة.

وقد أول الحنفية هذا الحديث الشريف بأن المراد في كل اربعين شاة أو قيمتها نظرا الى غرض الشارع وهو سد حاجة الفقير والمحتاجين وإن كان تأويلا بعيدا عن الحنفية .

ومثل صرف البيع عن معناه الحقيقي الى الهبة لقيام دليل على أنه تمليك بالمجان (١٣١).

٤ . أن يقوم دليل ويؤيد صحة صرف النص عن معناه الظاهر الى المعنى المرجوح المحتمل لأن الأصل هو العمل بمقتضى المعنى الظاهر للنص حتى يقوم دليل على خلاف ذلك .

٥. أن يكون التأويل موافقا لوضع أهل اللغة أو العرف الشرعي أو الاستعمالي , فتأويل القرء بالمعنى المجازي تأويل صحيح لأن اللفظ يحتمل إرادة معناه المجازي والعام يحتمل التخصيص أما تأويله بغير الحيض أو الطهر فلا يصح لأنه تحميل للفظ أكثر مما يحتمل (١٣٢)

٦. أن يكون هناك سبب باعث يقتضي التأويل كالمصلحة الشرعية أو الحاجة الضرورية أو العدالة أو غيرها مما يستنتجه الفقيه أو القاضي من طبيعة الواقعة الخاضعة له ومن ظروفها وملا بستها وخلقياتها ونتائجها (١٣٣)

هذا الشرط لم اجده في الكتب القديمة والحديثة الا في كتاب الزلمي يبدو لي هذا الشرط مكملا للشروط الباقية , ولذا ارجو من الباحثين والدارسين في هذا المجال أن ينتبهوا لهذا الشرط لأنه مهم جدا .

فالتأويل أذن حقيقة تعتمد عليها الآيات القرآنية فإن تغيرت هذه الحقيقة تغير مضمون الآيات وتغيرت مفاهيمها التي اعتمدت وتتكئ عليها معارف القرآن ومضامينه, فالنصوص القرآنية جاءت مستوعبة لجميع القدرات على اختلاف مراتبها, وقد قال رسول الله (ص): ((بعثنا معاشر الانبياء لنكلم الناس عقولهم)(١٣٤)

المطلب الثالث: آليات التأويل :

لتأويل ضوابط وشرائط معينة يجب أن يتحلى بها المؤول لكي يرتقي بتأويله وينال مقبوليته وموقعه من بين كتب التأويل منها الآتي :-

١- موافقة المول لروح النص القرآني مستمدا منه عناصر قوله على نحو لا يتعارض مع ما جاء به أو يتناقض مع ركائز العقيدة وأصولها, ويصار التأويل في معاني النصوص التي لا تهرم في حالة الاخذ بها أساسا من أسس الشريعة, ((ولا بد للمفسر أن يحاول الى أكبر درجة ممكنة الاندماج كليا في القرآن الكريم, ونقصد بالاندماج في القرآن أن يدرس النص القرآني , ويستوحي معناه دون تقييد مسبق باتجاه معين غير مستوحي من القرآن نفسه كما يصنع كثير من أصحاب الذين يحاولون في تفسيرهم إخضاع النص القرآني لعقيدتهم المذهبية فلا يدرسون النص ليكشفوا اتجاهه بل يفرضون عليه اتجاههم المذهبي ويحاولون فهمه دائما ضمن اطارهم العقائدي الخاص))(١٣٥) ولو تابعنا أغلب الكتب الامامية وجدناهم مطبقين للفقرة أعلاه بل أغلبهم منصف أو وسطي في التعامل مع عقيدته المذهبية

٢- ((لا بد للتأويل أن يستند الى الحجج والأدلة والمرجعيات وليس الرأي القائم على الهوى))(١٣٦)

٣- ((وجوب استبعاد كل تأويل يخالف كتاب الله وضرورة الاستناد اليه واعتماد وجود التأويل المشهود لها بالقرآن الكريم استنادا الى مقولة ان القرآن يفسر بعضه بعضا فما قضيه به فهو الحق من دون سواه, وكتاب الله مقدم على الاحاديث والروايات , واليه يتقاضى صحيح الاحياء وسقيمها))(١٣٧).

ففي قوله تعالى: { اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا}(١٣٨) ((أشار الى أن معنى متشابها ليس من الاشتباه بمعنى الالتباس والاختلاط ولكن معناه انه يشبه بعضه بعضا في التصديق لأن القرآن يفسر بعضه بعضا ..))(١٣٩)

وعن أبي عبد الله (ع) قال: ((قال رسول الله (ص) أن على كل حق حقه وعلى كل صواب نورٌ فما وافق كتاب الله فخذوه , وما خالف كتاب الله فدعوه))(١٤٠)

٤- ((يناقش علماء القرآن الدلالة الاصطلاحية لمفهوم التأويل عادة بمقارنته بدلالة مصطلح آخر هو التفسير ويحددون العلاقة بينهما بأنها علاقة العام بالخاص إذ يتعلق التفسير عندهم بالرواية بينما يتعلق التأويل بالدراية , وبعبارة اخرى يتعلق التفسير بالنقل في حين يتعلق التأويل بالعقل ,والنقل يعني مجموعة العلوم الضرورية والازمة للنفاذ الى علم النص وفق مغاليقه وصولا لتأويله... وإن كنا نتفق مع من يذهبون الى القول بأنه لا توجد قراءة بريئة, فأننا نجد من الضروري التفرقة بين القراءة البريئة وبين القراءة المغرضة ... وهذا معنى إن القراءة الحقة , والنشاط المعرفي الحق عموما , تقوم على جدلية خصبة بين الذات والموضوع))(١٤١)

ولعل ما ذكره قدماء المفسرين يأتي في محله وموضعه الصحيح , اصل الوقوف على معاني القرآن الكريم التدبر والتفكر ,ولا يحصل للناظر فهم معاني النوحي حقيقة, ولا يظهر له أسرار العلم من غيب المعرفة , وفي قلبه بدعة وإصرار على ذنب أو في قلبه كبرا أو هوى أو حب الدنيا

ويكون غير متحقق الايمان أو ضعيف التحقيق أو معتمدا على القول مفسر ليس عنده إلا علم بظاهر أو يكون راجعا الى المعقول وهذه كلها حجب وموانع وبعضها أكد من بعض.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الخاتمــة:

في هذه الخاتمة أسجل النتائج التي توصلت إليها وهي :

أولاً– يعد التأويل استثناء من الأصل , فالأصل هو حمل اللفظ على معناه الحقيقي , ولا يعدل الى مجاز إلا إذا تعذرت الحقيقة والأصل في العام على العموم مالم يقم دليل يخصصه, والأصل في المطلق على الاطلاقة ما لم يثبت دليل على عقيدة , وبناء على ذلك إذا ثبت حكم ظني الدلالة يجب تأويله بناء على الظروف حسب الزمان والمكان والحال .

ثانيا: يجب أن تكون صيغة النص قابلة للتأويل كالظاهر , وليس مفسرا ولا محكماً , وأن يقوم دليل يؤيد صحة صرف النص عن معناه الظاهر الى المعنى المرجوع المحتمل ؛ لأن الأصل هو العمل بمقتضى المعنى الظاهر للنص حتى يقوم دليل على خلاف ذلك .

ثالثاً: أن يكون التأويل موافقاً لوضع أهل اللغة أو العرف الشرعي أو الاستعمالي , وأن يكون هناك سبب باعث يقتضي التأويل كالمصلحة الشرعية أو الحاجة الضرورية .

رابعا : التأويل في ذاته طريق من طرق التفسير لابد من الوقوف بالنصوص عند ظواهرها , ومنع تأويلها كما فعل أهل الظاهر , قد يؤدي الى جمود الشريعة وعدم مسايرتها للزمن مع أنها خاتمة الشرائع التي أنزلت رحمة للعالمين .

خامسا : إذا تعارض مطلق ومقيد فأنه يحمل المطلق على المقيد , إذا ما وجد الدليل الدال على ذلك, وإذا وجد في النصوص الشرعية ما يتنافى ظاهره مع المبادئ الشرعية والقواعد الكلية فإنه يؤول ذلك النص بما يتفق مع تلك المبادئ والقواعد, لأن الشريعة ليس من صفاتها التخالف والتناقض . .

سادسا : من المواضع التي أثارها الأداء التأولي عند الشريف الرضي في علوم القرآن تناول المحكم والمتشابه ,والناسخ والمنسوخ وعلم القراءات , وعلم العام والخاص وعلم أسباب النزول , ليبين أداء التأويل للآيات القرآنية المنتخبة .

سابعا: من الموضوعات الاساسية التي أهتم بها الشريف الرضي (التأويل) , إذ ذكر البحث معنى التأويل الذي سخره الرضي لإزالة الغموض بين مفسري ظاهر القرآن الكريم. وأدلة العقل معتمدا في ذلك على ظاهر النص وضوابطه الاساسية التي تم ذكرها في متن البحث .

الهوامش:

١- معجم مقاييس اللغة , ابن فارس, ١/ ٧٤.

٢- المصدر نفسه , ١/ ٧٤.

٣- لعين , الخليل , ٢/ ٨٩.

٤- سورة النساء , الآية ٥٨.

٥- سورة الجن, الآية ٢٨.

٦- الفروق الغوية , ابو هلال العسكري , ٣٠-٣١

٧- ينظر: التبيان: الطوسي, ٤/ ٤٣٨.

٨- سورة المائدة , الآية ٩٧.

٩- ينظر: التبيان , الطبرسي, ٤/ ٤٣٨.

١٠-مجمع البيان , الطبرسي, ٣/ ٣١٢.

١١-ينظر: مسند أحمد , ابن حنبل , ٥/ ١٢.

١٢-ينظر: مصباح الفقاهة , ابو القاسم الخوئي, ٢/ ٤٠١- ٤٠٢.

١٣-العين , الخليل , ٨/ ٩٨.

١٤-ينظر: ترتيب اصلاح المنطق, ابن السكيت , ٢.

١٥-كنز العمال: المتقي الهندي, ١٢/ ٢٠٧.

١٦-حقائق التأويل , الشريف الرضي : ج٥/ ٢.

١٧-راوية, الحسن , ادارة الموارد البشرية وأدائها ,ط١, عمان , الاردن, دار الجامعة , ٢٠٠٧, ص٢٠٧.

١٨-ينظر: التبيان , الطبرسي, ٤/ ٤٣٩.

١٩-العين , الفراهيدي , ٨/ ٣٦٩, مادة أول ؛ وينظر : الصحاح, الجوهري : ٤/ ١٦٢٨.

٢٠- لسان العرب , ابن منظور : ١١/ ٣٢مادة(أول).

٢١- الصحاح, الجوهري: ٤/ ١٦٢٨:مادة (أول).

٢٢- لسان العرب, ابن منظور : ٣٣/١١.

٢٣- القاموس المحيط , الفيروزآبادي : ١/ ١٢٤٤, مادة (أول).

٢٤- ينظر : تاج العروس : ٧/ ٢١٥: مادة (أول).

٢٥- ينظر : معجم ما استعجم : ١/ ٣٠٠.

٢٦- سورة آل عمران , الآية ٧.

٢٧- ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن الكريم : ١/ ٤٢.

٢٨- القاموس المحيط , الفيروز آبادي, ٣/ ٣٣١.

٢٩- تاج اللغة والصحاح العربية , الجوهري , ٤/ ١٦٢٤.

٣٠- المعجم في فهم القرآن وسر البلاغة , اعداد قسم القرآن بجمع البحوث الاسلامية , بارشاد واشراف مدير القسم الاستاذ محمد وعظ الخراساني , مؤسسة الطبع التابعة للاستانة الرضوية المقدسة , ٤/ ٢٢٨.

٣١- ضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين الجنكي , ١/ ٢٢٣.

٣٢- مجمع البيان , الطبرسي : ١/ ٢٩.

٣٣- البرهان : الزركشي : ٢/ ١٥٠ , ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن , الصغير , ٣٢.

٣٤- جامع الصحيح المختصر , البخاري , ٤/ ١٧٩٤.

٣٥- سورة يوسف : الآية ١٠٠.

٣٦- سورة يوسف , الآية ٦.

٣٧- سورة يوسف , الآية ٢٠.

٣٨- سورة يوسف , الآية ٣٩.

٣٩- ينظر: ظاهرة التأويل وصلتها في اللغة , أحمد عبد الغفار , ص٢٧.

٤٠- البرهان : الزركشي: ٢/ ١٤٨.

٤١- م. ن , ٢/ ١٤٩.

٤٢- الاتقان في علوم القرآن , السيوطي , ٣/ ١٧٠.

٤٣- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : د. محمد حسين علي الصغير , ٢١.

٤٤- م. ن, ٢٢.

٤٥- الاتقان في علوم القرآن , السيوطي , ٣/ ١٧٢.

٤٦- تفسير سورة الحمد : محمد باقر الحكيم : ٢٤.

٤٧- جامع البيان عن تأويل اي القران : الطبري : ١٨٤/٣.

٤٨- مفاتيح الغيب من القران الكري, الرزي , ٢/ ٥٧.

٤٩- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق ٢٣/٥.

٥٠- المصدر نفسه : ٢٨٠/١.

٥١- الدر المصون: ٣٩٦/١.

٥٢- المصدر نفسه : ٤٧٢/١.

٥٣- البحر المحيط, بابي حيان, ١/ ٨

٥٤- ظ: م. ن: ١٥٠/٢.

٥٥- معالم التنزيل, البغوي, ١٠/ ١٤.

٥٦- تأويلات أهل السنة: الماتريدي, ١/ ٢٤.

٥٧- المفردات في غريب القران, الراغب الاصفهاني, ٥٨٦..

٥٨- ينظر: البرهان في علوم القرآن :الزركشي, ١٥٠/٢٠..

٥٩- م. ن: ١٧٢/٢.

٦٠- التفسير والمفسرون: الذهبي ، ٢٢/١.

٦١- التعريفات:تاليف علي بن محمد بن علي السيد ابو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي المتوفى(٨١٦هـ) دار الفكر بيروت – لبنان ط١ (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م) :٧٢٠.

٦٢- التحرير والتنوير: :تأليف الشيخ محمد بن الطاهر بن عاشور ،دار سحنون للنشر والتوزيع –تونس ١٩٩٧ :٢٦٩/١٠.

٦٣- الإحكام في أصول الأحكام : تاليف سيف الدين علي بن محمد الامدي المتوفى(٤٦٧هـ) القاهرة–مصر(١٩٦٧هـ) : ٥٣٠.

٦٤- .المستصفى في علم اصول الفقه:تاليف محمد بن محمد الغزالي تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي،دار الكتب العلمية بيروت–لبنان (١٤١٣هـ) :٥٣/١.

٦٥- التفسير الصافي , الفيض الكاشاني , ١/ ١١١.

٦٦- علوم القرآن , محمد باقر الحكيم , ٢٥٤.

٦٧- الميزان في تفسير القرآن , العلامة الطباطبائي , ٢/ ٤٩, وظ: تأويل القرآن , السيد كمال الحيدري , ٤٣- ٤٤.

٦٨- سورة العلق , الآية ٥- ٥.

٦٩- تفسير الصافي , الفيض الكاشاني , ١/ ٦٦- ٦٧.

٧٠-)الحد والمطلع: الحدّ فصل مابين كل شيئين حدّبينهما, ومنتهى كل شيء, والمطلع : مأتى الحد ومصعده : أي مصعد يصعد اليه من معرفة علمه, وطالعه طلاعا ومطالعة : اطلع عليه , .. ولكل حد مطلع أراد لكل منتهى له نهاية , ظ: العين , الفراهيدي , ٣/ ١٩, والبرهان في تفسير القرآن , مقدمة تفسير البرهان, السيد هاشم البحراني , ص٥.

٧١- بحار الانوار , المجلسي , ١/ ٢٢, والبرهان في تفسير القرآن , مقدمة تفسير البرهان, السيد هاشم البحراني , ص٩.

٧٢- بحار الانوار , المجلسي , ١/ ٢٢.

٧٣- أصول النحو العربي في نظر النحاة وراي ابن مضاء ،وضوء علم اللغة الحديثة ،تاليف محمد عيد، عالم الكتب ،مطبعة دار الكتب المصرية القاهرة(١٩٧٣م):١٨٥.

٧٤- الأقتراح في أصول النحو : تاليف جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى (٩١١هـ) تحقيق وتعليق وشرح احمد محمد قاسم ، مطبعة السعادة ، القاهرة – مصر ، ط١ ، ١٩٧٦ م : ٤٧- ٤٨.

٧٥- ظاهرة التأويل في إعراب القرآن ، تاليف : محمد عبد القادر هنادي ، منشورات المكتبة الجامعية ، جامعة ام القرى ، المملكة العربية السعودية ، ١٩٨٥ م : ١٤.

٧٦- ينظر: التأويل النحوي في القران الكريم:تاليف د.عبد الفتاح احمد الحموز ،مكتبة الرشد –الرياض ،ط١(١٤٠٤هـ-١٩٨٤م): ١٢/١.

٧٧- لسان العرب, – ابن منظور , ٥/ ٥٥.

٧٨- العين , الفراهيدي , ٢/ ٦٢.

٧٩- الصحاح تاج اللغة والصحاح العربية , الجوهري , ٢/ ٧١٨., القاموس المحيط, الفيروز آبادي ' ٢/ ١١٠.

٨٠- ينظر : البرهان في علوم القرآن , الزركشي, ٢/ ١٤٧.

٨١- تفسير البحر المحيط, ابو حيان الاندلسي, ١/ ١٢١.

٨٢- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم , محمد حسين الصغير , ١٦.

٨٣- المصدر نفسه , ١٧.

٨٤- الفراء : هو أبو زكريا يحيى بن زياد (ت ٢٠٣هـ) كان تلميذ الكسائي وصاحبه وابرع الكوفيين واعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب , وكان قوي الحافظة لا يكتب ما يتلقاه عن الشيوخ استغناء بحفظه وهو صاحب كتاب معاني القرآن : ظ: التفسير والمفسرون . محمد هادي معرفة , ٢/ ٥٠٢.

٨٥- مفردات غريب القرآن , الراغب الاصفهاني , ٢٤١.

٨٦- ينظر : البرهان في علوم القرآن , الزركشي: ٢/ ١٤٨.

٨٧- التفسير الموضوعي في القرآن الكريم وموضوعاته , حكمة عبيد الخفاجي , ١٧.

٨٨- لتبيان في تفسير القرآن , الشيخ الطوسي, ١/ ٢.

٨٩- البرهان , الزركشي, ٢/ ١٤٨.

٩٠- الاتقان في علوم القرآن , السيوطي, ١/ ١٦٩.

٩١- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم , محمد حسين الصغير , ١٨.

٩٢- البحر المحيط, الآلوسي: ٦/ ١٣.

٩٣- ينظر : المصدر نفسه, ٤/١.

٩٤- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم , محمد حسين الصغير : ١٩

٩٥- مجمع البيان في تفسير القرآن , ١/ ١٧.

٩٦- مناهل العرفان في علوم القرآن , ٢/٤.

٩٧- ينظر : المصدر نفسه: ٢٠.

٩٨- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم , محمد حسين الصغير , ١٩.

٩٩- ينظر : الأصول والمبادئ العامة للشريعة الاسلامية , هادي رشيد الحاوشلي , مطبعة الهدف , الموصل , الطبعة الاولى , ١٩٥٨, ١٩. و التأويل في ضوء أصول الفقه الاسلامي , سيروان أحمد قادر أمين , رسالة ماجستير (غير منشورة) , كلية العلوم الاسلامية , جامعة بغداد, ٢٠٠٩, ص٢٧.

١٠٠- سورة النحل : الآية ٤٤.

١٠١- سورة الانبياء , الآية ١٠٧.

١٠٢- ينظر : اصول الفقه في نسيجه الجديد, الزلمي, ٢/ ٢٣٩.

١٠٣- سورة الفتح , الآية ١٢.

١٠٤- سورة هود الآية :٣٧ .

١٠٥- سورة الرحمن : الآية ١٦- ١٧.

١٠٦- المجادلة الآية : ١.

١٠٧- التأويل في ضوء أصول الفقه الاسلامي, ٢٩.

١٠٨- ارشاد الفحول , الشوكاني , محمد بن علي , دار ابن كثير , دمشق , الطبعة الأولى , ٢٠٠٠, ٥٨٤.

١٠٩- ينظر : الوجيز في شرح القواعد الفقهية , الدكتور عبد الكريم زيدان , القاعدة الثامنة والثلاثون , مؤسسة الرسالة , بغداد , الطبعة الاولى , ١٩٩٧, ص١٠٥.

١١٠- سورة الانفال , الآية ٤١.

١١١- ينظر : الوجيز في شرح القواعد الفقهية, ص١٠٧.

١١٢- سورة النساء : الآية ١٢.

١١٣- المستصفي , لغزالي , ١/ ٢٩٤.

١١٤- السياسة الشرعية , ١٥٩.

١١٥- ينظر : بحوث في منهج تفسير القرآن , رجبي : محمود: ٢٤.

١١٦- ينظر : مناهج المفسرين , عبد الحليم , منيع, ص٨.

١١٧- ينظر : مداخل جديدة للتفسير , حسين : غالب , ٢٦٦.

١١٨- مفهوم النص, نصر حامد, ٢٣٢.

١١٩- ينظر : البرهان , الزركشي , ٢/ ١٥٠.

١٢٠- الميزان في تفسير القرآن , السيد محمد حسين طباطبائي, منشورات مؤسسة الاعلمي اللمطبوعات , بيروت , لبنان , ٣/ ٤٧.

١٢١- ينظر : الاتقان , السيوطي , ٤/ ١٦٧.

١٢٢- المصدر نفسه , ٤/ ١٦٧.

١٢٣- كشف الظنون: ١/٣٣٤.

١٢٤- سورة آل عمران ، الآية / ٢٧.

١٢٥- التعريفات, الشريف الجرجاني : ٢٣.

١٢٦- سورة الفجر ، الآية: ١٤.

١٢٧- ينظر : الاتقان في علوم القرآن: ٢/١٤٩-١٥٠.

١٢٨- ينظر : الاحكام في اصول الاحكام , الآمدي, علي بن محمد الامدي ابو حسن, المحقق: د سعيد الجميلي , دار الكتب العربية , ١٤٠٤هـ, بيروت , ٣/ ٥٩.

١٢٩- ينظر : اصول الفقه في نسجه الجديد , الزلمي , ٢/ ٢٣٨.

١٣٠- ينظر : الوجيز في اصول التشريع الاسلامي , د. محمد حسين هيتو , مسسة الرسالة , بيروت , الطبعة الأولى , ١٤٠٣هـ, ٢٣٧.

١٣١- ينظر : تفسير النصوص في الفقه الاسلامي , محمد أديب صالح, منشورات المكتب الاسلامي , ط٢, ١/ ٣٨١.

١٣٢- ينظر : المصدر نفسه, ٣٨٢.

١٣٣- اصول الفقه الاسلامي , وهبة الزحلي , دار احسان , طهران , ايران , الطبعة الاولى , ١٩٩٧, ١/ ٣١٦.

١٣٤- ينظر : اصول الفقه في نسجه الجديد , الزلمي , ٢/ ٢٣٨.

١٣٥- سنن الترمذي : ابو عيسى محمد الترمذي (ت ٢٧٩هـ) شرح ابي بكر بن العربي مطبعة الهادي , القاهرة , ١٣٥٣هـ, ١١/ ٥٣.

١٣٦- الامالي , الشريف المرتضى , ٢/ ٢٠٠.

١٣٧- علوم القرآن , محمد باقر الحكيم , ٢٧٠.

١٣٨- سورة الزمر , الآية ٣٢.

١٣٩- عمدة القارئ , العيني , ١٩/ ١٥٢.

١٤٠- الفيض الكاشاني , الوافي , ١/ ٢٩٥.

١٤١- نقد الخطاب الديني , نصر حامد ابو زيد , ١٤٠.وظ: التأويل في مختلف المذاهب والآراء , محمد هادي, ٥٣.

١٤٢- البرهان في علوم القرآن , الزركشي, ٢/ ١٨٠ .

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

١.الاتقان في علوم القرآن , السيوطي, عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ), مصطفى البابي الحلبي , الطبعة الثالثة , القاهرة , ١٩٥١.

٢. الإحكام في أصول الأحكام : سيف الدين علي بن محمد الأمدي المتوفى(٤٦٧هـ) القاهرة–مصر(١٩٦٧هـ) .

٣. ارشاد الفحول , الشوكاني , محمد بن علي , دار ابن كثير , دمشق , الطبعة الأولى , ٢٠٠٠,

٤. اصول الفقه الاسلامي , هبة الزحلي , دار احسان , طهران , ايران , الطبعة الاولى , ١٩٩٧,

٥. أصول النحو العربي في نظر النحاة وراي ابن مضاء ،وضوء علم اللغة الحديثة محمد عيد، عالم الكتب ،مطبعة دار الكتب المصرية القاهرة(١٩٧٣م)

٦. الأصول والمبادئ العامة للشريعة الاسلامية , هادي رشيد الحاوشلي , مطبعة الهدف , الموصل , الطبعة الاولى , ١٩٥٨,

٧. الأقتراح في أصول النحو : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى (٩١١هـ) تحقيق وتعليق وشرح احمد محمد قاسم ، مطبعة السعادة ، القاهرة – مصر ، ط١ ، ١٩٧٦ م.

٨. أمالي المرتضي , تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ,دار الكتاب العربي , بيروت, ١٩٦٧.

٩. بحار الانوار , المجلسي , محمد باقر المقدسي, (ت ١١١١هـ) , المكتبة الاسلامية , طهران, ١٣٧٨م.
١٠. البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
١١. بحوث في منهج تفسير القرآن , رجبي محمود, مجلة البحوث الاسلامية , جامعة دمشق , دمشق , ٢٠٠٧.
١٢. البرهان في تفسير القرآن , السيد هاشم البحراني , العتبة الكاظمية المقدسة, مؤسسة الأعلمي–بيروت. تأريخ الاصدار : ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م.
١٣. البرهان في علوم القرآن , أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بهادر الزركشي, (ت ٧٩٤هـ), تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم , الناشر :دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه, مصر , ط١, ١٩٥٧.
١٤. تاج العروس, محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) , مكتبة الحياة , بيروت, ط٣, ٢٠٠٣.
١٥. تأويل القرآن , السيد كمال الحيدري, المؤسسة الاسلامية للطباعة والنشر , بيروت, ٢٠٠٧,
١٦. التأويل النحوي في القران الكريم : عبد الفتاح احمد الحموز ،مكتبة الرشد –الرياض ،ط١(١٤٠٤هـ–١٩٨٤م). ٢٦
١٧. التأويل في ضوء أصول الفقه الاسلامي , سيروان أحمد قادر أمين , رسالة ماجستير (غير منشورة) , كلية العلوم الاسلامية , جامعة بغداد, ٢٠٠٩.
١٨. التأويل في ضوء أصول الفقه الاسلامي , سيروان أحمد قادر أمين , رسالة ماجستير (غير منشورة) , كلية العلوم الاسلامية , جامعة بغداد, ٢٠٠٩.
١٩. التأويل في مختلف المذاهب والآراء , محمد هادي معرفة , دار المعرفة للطباعة والنشر , بيروت , ط٣, ١٩٩٨.
٢٠. تأويلات أهل السنة: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت ٣٣٣هـ), المحقق: د. مجدي باسلوم الناشر: دار الكتب العلمية , القاهرة , ط٣, ١٩٩٩.
٢١. التبيان في تفسير القرآن , الشيخ الطوسي ,ابوجعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن, الطوي(ت ٤٦٠هـ) تحقيق وتصحيح أحمد حبيب قصير العاملي, دار احياء التراث العربي , بيروت, ط١, ١٩٨٩.
٢٢. التحرير والتنوير: :تأليف الشيخ محمد بن الطاهر بن عاشور ،دار سحنون للنشر والتوزيع –تونس ١٩٩٧ .

٢٣. ترتيب إصلاح المنطق, ابن السكيت , أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤ هـ) رتبه وقدم له وعلق عليه: الشيخ محمد حسن بكائى, دار الكتب العلمية , القاهرة , (د– ت).

٢٤. التعريفات: علي بن محمد بن علي السيد ابو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي المتوفى(٨١٦هـ) دار الفكر بيروت – لبنان ط١ (١٤٢٥هـ–٢٠٠٥م) .

٢٥. التفسير الصافي, الفيض الكاشاني , (ت ١٠٩١هـ) الطبعة الثالثة , مطبعة خور رشيد , منشورات مكتبة الصدر, ايران , (د– ت).

٢٦. التفسير الموضوعي في القرآن الكريم وموضوعاته , حكمة عبيد الخفاجي , ط٣, دار المعارف للطباعة والنشر , بيروت, ١٩٩١.

٢٧. تفسير النصوص في الفقه الاسلامي , محمد أديب صالح, منشورات المكتب الاسلامي , ط٢.بيروت (د– ت).

٢٨. تفسير سورة الحمد , الحكيم : محمد باقر ,الطبعة الثانية , مركز الطباعة والنشر , المدمع العلمي لأهل البيت (ع).

٢٩. التفسير والمفسرون, محمد هادي معرفة, الناشر: الجامعة الرضوية للعلوم الاسلامية; الطبعة: الثانية ١٤٢٥هـ.

٣٠. التفسير والمفسرون المؤلف: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ) الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة .

٣١. جامع البيان في تأويل أي القرآن : الطبري, البخاري , محمد بن جرير , تحقيق : محمود محمد شاكر , دار المعارف , القاهرة , ١٩٧١.

٣٢. جامع المسند الصحيح المختصر , (صحيح البخاري), ابو عبد الله محمد بن اسماعيل لبخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ) تحقيق مصطفى ديب البغا , الناشر دار ابن كثير , دمشق, ط٣, ١٠٨٧.

٢٧

٣٣. الجواهر الحسان في تفسير القرآن الكريم , ابو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف التعاليبي(ت ٨٧٥هـ), تحقيق محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود , الناشر دار احياء التراث العربي , بيروت, ط١, ١٩٩٨م.

٣٤. حقائق التأويل في متشابه التزيل , الشريف الرضي(ت: ٤٠٦هـ) , تحقيق : العلامة الاستاذ عبد الرضا كاشف الغطاء , تدقيق لجنة من اعضاء منتدى النشر , النجف , ١٩٥٦.

٣٥. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق.

٣٦. راوية, الحسن , ادارة الموارد البشرية وأدائها ,ط١, عمان , الاردن, دار الجامعة , ٢٠٠٧,

٣٧. سنن الترمذي : ابو عيسى محمد الترمذي (ت ٢٧٩هـ) شرح ابي بكر بن العربي مطبعة الهادي , القاهرة , ١٣٥٣هـ,

٣٨. ضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين الجنكي , دار العرفان , بيروت (د– ت)

٣٩. ظاهرة التأويل في إعراب القرآن ،: محمد عبد القادر هنادي ، منشورات المكتبة الجامعية ، جامعة ام القرى ، المملكة العربية السعودية ، ١٩٨٥ م

٤٠. علوم القرآن , محمد باقر الحكيم , مطبعة الآداب ,ط١, النجف الأشرف, ٢٠٠٨.

٤١. عمدة القارئ , حمود بن أحمد العيني بدر الدين أبو محمد; المحقق: عبد الله محمود محمد عمر , الناشر: دار الكتب العلمية, سنة النشر: ١٤٢١ – ٢٠٠١

٤٢. العين , ابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي , (١٧٥هـ), تحقيق الدكتور : مهدي المخزومي, والدكتور ابراهيم السامرائي, الطبعة الثانية , مطبعة صدر , مؤسسة دار الهجرة , ١٤٠٩هـ.

٤٣. الفروق الغوية , ابو هلال العسكري , الحسن بن عبد الله بن سهل (ت٣٩٥هـ), تحقيق: علي محمد البجاري, دار احياء الكتب العربية , عيسى البابي وشركاه, ط١, ١٩٥٣.

٤٤. القاموس المحيط , الفيروزآبادي : أبو طاهر مجد الديت (٨١٧هـ), المطبعة الاميرية , الطبعة الثالثة , ١٩٣٣م.

٤٥. كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون, حاجي خليفة : شهاب الدين المرعشي,(ت ١٠٦٧هـ), دار احياء التراث العربي, بيروت, (د– ط. ت).

٤٦. كنز العمال في سنن الأقوال والافعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن القاضي خان القاداري الهندي, (ت ٩٧٥هـ) , تحقيق :بكري حياتي– صفوت السقا , دار الاضواء , بيروت, ط١, ١٩٨٥.

٤٧. لسان العرب, ابن منظور ,جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي (ت ٧١١هـ), تحقيق عبد السلام محمد هارون,دار صادر , الطبعة , الثالثة , بيروت, ١٩٦٣.

٤٨. المبادئ العامة لتفسير القرآن بين النظرية والتطبيق , محمد حسين الصغير , دار المؤرخ العربي , بيروت, ٢٠٠٠.

٤٩. مداخل جديدة للتفسير , حسين غالب , الناشر: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الاولى ٢٠٠٣م.

٥٠. المستصفى في علم اصول الفقه: محمد بن محمد الغزالي تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي ،دار الكتب العلمية بيروت–لبنان (١٤١٣هـ) :٥٣/١.

٥١. المستصفى في علم أصول الفقه: محمد بن محمد الغزالي تحقيق محمد عبد السلام عبدالشافي،دار الكتب العلمية بيروت–لبنان (١٤١٣هـ).

٥٢. مسند أحمد , ابن حنبل , أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني , (ت ٢٤١هـ), تحقيق : شعيب الارنوطي, وآخرون, مؤسسة الرسالة , بيروت, ط١, ٢٠٠١.

٥٣. مصباح الفقاهة , ابو القاسم الخوئي, الموسوي (قدس ره) , مطبعة العمال المركزية , بغداد, (د– ت).

٥٤. معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي) , أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) تحقيق: محمد عبد الله النمر , دار طيبة النشر والتوزيع, ط٤, ١٩٩٧.

٥٥. المعجم في فهم القرآن وسر البلاغة , اعداد قسم القرآن بجمع البحوث الاسلامية , بارشاد واشراف مدير القسم الاستاذ محمد وعظ الخراساني , مؤسسة الطبع التابعة للاستانة الرضوية المقدسة

٥٦. معجم مقاييس اللغة ,أبو الحسن أحمد ابن فارس بن زكريا , (ت ٣٩٥هـ) , تحقيق عبد السلام محمد هارون, الطبعة الثالثة , دار العلم للملايين , بيروت, ١٩٨٨ .

٥٧. مفاتيح الغيب , (تفسير الرزي) , ابو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي , (ت٦٦٦هـ) , دار الفكر , بيروت, ط١, ١٩٨٤.

٥٨. المفردات في غريب القران, ابو القاسم الحسين بن محمد الراغب الاصفهاني, (ت ٥٠٣هـ), تحقيق: محمد سيد كيلاني, مطبعة البابي الحلبي, القاهرة , ١٩٦٣.

٥٩. مفهوم النص, نصر حامد أبوزيد, المركز الثقافي العربي , دار البيضاء , بيروت, ٢٠٠٠.

٦٠. مناهج المفسرين , عبد الحليم منيع, دار ابن الاثير للطابعة والنشر , دمشق, ٢٠٠٤.

٦١. الميزان في تفسير القرآن , السيد محمد حسين طباطبائي, منشورات مؤسسة الاعلمي اللمطبوعات , بيروت , لبنان ,

٦٢. نقد الخطاب الديني , نصر حامد ابو زيد , دار الحكمة للطباعة والنشر , ط١, عمان الاردن , ٢٠٠٦.

٦٣. الوافي , الفيض الكاشاني , دار احياء التراث الاسلامي , بيروت , ط٣, ٢٠٠٨.

٦٤. الوجيز في اصول التشريع الاسلامي , د. محمد حسين هيتو , مسسة الرسالة , بيروت , الطبعة الأولى , ١٤٠٣هـ

٦٥. الوجيز في شرح القواعد الفقهية , الدكتور عبد الكريم زيدان , القاعدة الثامنة والثلاثون , مؤسسة الرسالة , بغداد , الطبعة الاولى , ١٩٩٧.